

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي رقم 78 لسنة
2012 باعادة ضباط الى الخدمة العسكرية



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

قرار
رئيس المجلس الوطني الانتقالي
رقم (78) لسنة 2012م
بإعادة ضباط إلى الخدمة العسكرية

رئيس المجلس الوطني الانتقالي :-

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22/فبراير 2011م .
- وعلى الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 3/أغسطس/2011م .
- وعلى القانون رقم (40) لسنة 1974م بشان الخدمة بالجيش الليبي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1978م بتعديل بعض احكام القوانين العسكرية .
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي .
- وعلى ما عرضه السيد وزير الدفاع .

مادة ((1))

يعاد الضباط المذكورون بالكشوفات المرفقة للخدمة العسكرية بذات رتبهم السابقة وأقدمياتهم فيها وتعتبر فترة انقطاعهم كلها مدة خدمة متصلة على ألا يترب عن ذلك دفع أية التزامات مالية عن الماضي .

مادة ((2))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .



صدر بتاريخ: ٢٥ / ٣ / ٢٠١٢م